

# تيسير الفقه لمعالي الشيخ أد سعد بن ناصر الشثري الحلقة 01

سعد الشثري

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب الارباب مسبب الاسباب الملك الوهاب طالق البشر من تراب والصلاة والسلام على معلم الناس الخير وعلم البشرية - [00:00:12](#)

وقائد الغر الميامين عليه من ربه وعلى صحبه افضل الصلاة واتم التسليم الى يوم الدين وبعد فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا

الكرام في كل مكان عبر قناة ابن عثيمين الفضائية - [00:00:59](#)

في برنامجكم تيسير الفقه الذي نستعرض فيه من خلال درس الفقه ومسائله عبر كتبه وابوابه مسائل هامة يستفيد منها المسلم في حياته وضيفنا في هذا البرنامج هو معالي الشيخ الدكتور سعد ابن ناصر الشثري. فاهلا وسهلا بكم فضيلة الشيخ. الله يحييك واربك

بك واربك بالمشاهدين الكرام - [00:01:11](#)

واسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة. اللهم امين اه وقفنا حقيقة في الحلقة الماضية في باب الاستنجاء بعد ما عرجنا على تعريفه والفرق بينه وبين الاستجمار - [00:01:34](#)

واداب قضاء الحاجة اه عرجنا على استقبال القبلة واستدبارها ورجحتم فضيلة الشيخ انه آآ يعني استقبال القبلة واستدبارها اذا كان في خارج البنيان فهو محرم آآ اما في غيره فلا - [00:01:51](#)

آآ لعلنا يعني نستكمل ما بقي من المسائل في هذا الباب باب الاستنجاء اه يعني ايها افضل ايها افضل؟ الاستنجاء او الاستجمار او هما معا الاستنجاء والاستجمار الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد - [00:02:09](#)

فتقدم معنا ان الاستنجاء هو ازالة الخارج من السبيلين بالماء وان الاستجمار هو ازالة الخارج من السبيلين بغير الماء. نعم. من

الحجارة والمناديل والورق ونحو ذلك افضل الاحوال هو الجمع بينهما - [00:02:33](#)

فبحيث يبتدىء الانسان بالاستجمار اولا ثم بعد ذلك يستنجي وذلك لان آآ في قوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين. ورد انها نزلت في اهل قباء انهم كانوا يتبعون الحجارة - [00:02:56](#)

بالماء وان كان في هذا ما فيه لكن لا شك ان الجمع بين انواع النظافة وانواع اه ما يتم به ازالة الخارج اقوى في النظافة واولى

واكمل الثاني ان يقوم الحال الثاني ان يقوم آآ بالاستنجاء وحده فينظف الخارج من السبيلين بالماء - [00:03:16](#)

والامام مالك رحمه الله لا يرتضي آآ الاستنجاء وحده ويقول انه لم يكن معروفا في في الزمان الاول. وانهم انما كانوا يستجمرون لكن الظاهر انه قد ثبت مثل هذا خصوصا ان بعض الصحابة - [00:03:42](#)

يعني انكر الاستجمار وامر بالاستنجاء. وقال ان اهل العهد الاول كانت اه مآكلهم قليلة ولذلك فهم لا يكثر من الخارج من جهة

ويكون الخارج آآ قاسيا يابس وبالتالي يكتفون فيه بالاستجمار واما من كان في العصر الثاني قال هم يخلطون صلتا ولذلك امرهم

بالاستنجاء. المقصود ان الاستنجاء - [00:04:01](#)

عن الصحابة وانه ثابت وان قول الامام مالك في ذلك مرجوح الثالث الحال الثالث ان يكتفي بالاستجمار ان يكتفي بالاستجمار وهذا وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد ورد في حديث انس - [00:04:32](#)

قال اه ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لقضاء حاجة فتبعته باداوة فيها ماء فتوضأ منها فدل هذا على انه حال الاستحالة تنظيف

الخارج لم يستعمل الماء وجاء في حديث ابن مسعود قال ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب لقضاء حاجته قال فتبعته

بحجرين وروثة - [00:04:53](#)

أخذ الحجرين والقي الروثة. فدل هذا على جواز الاكتفاء بالاستجمار الأفضل الجمع بينهما ثم بعد ذلك الاستنجاء بالماء ثم بعد ذلك الاستجمار بالحجارة والمناديل ونحوها. جميل. وفي الحاضر المنادي المتوفرة والماء متوفر فمن جمع بينهما فإن تقربا لله فإن شاء الله أنه مأجور. نعم. جميل - [00:05:18](#)

أه طيب يا شيخ أه بالنسبة الاستجمار والاستنجاء. الحقيقة قد يشكل على بال على البعض كيفية أو طريقة طريقة الاستجمار طريقة الاستنجاء نعم بالنسبة أه الاستنجاء. نعم. فهذا في حال البول. نعم. إذا انقطع البول رش ذكره - [00:05:44](#)  
رش ذكره ويكفيه هذا. برش الذكر ولأن رش الماء على الذكر يقطع البول وينظف الذكر وبعض الفقهاء يستحب النتر. بحيث أنه ينظر إلى أصل الذكر. فيزيل خارج من أصل الذكر حتى يصل إلى رأسه. وهذا ورد فيه حديث - [00:06:07](#)  
ولكن الأحاديث الواردة فيه أما ضعيفة أو ضعيفة جدا ولذلك فالمطلوب هو النظافة وهذا يحصل رش الذكر بالماء وهو الذي ينقطع به البول من جهة وهو الذي ينتفي به أه الوسواس لأن النتر هذا النتر الذكر يحدث منه أه وسواس ويجعل الذكر بعد ذلك يخرج - [00:06:36](#)

أشياء بعده حينئذ نقول يكفي هذا الأمر ولا أه يشرع النتر. فالنتر الذكر غير مشروع لعدم ثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم وينبغي بالإنسان أن يلاحظ هذا. جاء في حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبرين وقال إنهما - [00:07:01](#)  
وليعدبان أما أحدهما فكان لا يتنزه من البول وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة ورد في الحديث الآخر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عامة عذاب القبر من البول أما بالنسبة الاستنجاء فيما يتعلق الغائط فإن العبد - [00:07:26](#)  
ينظف أه أه محل الخارج حتى لا يبقى منه شيء فيعود المكان إلى خشونته الأولى لأن حال خروج الخارج يكون رخوا رطبا. فإذا آآ نظف آآ محل الخارج يعود إلى ما كان عليه من القساوة والتماسك. هذا بالنسبة الاستنجاء الذي يكون بالماء. نعم - [00:07:50](#)  
وأما بالنسبة للاستجمار فإن الاستجمار يكون بمسح أصل رأس الذكر بحيث لا يبقى شيء من أه أه البول في الذكر والصواب أنه يجب أن يكون وترا ثلاث ما فوق وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر - [00:08:20](#)  
وهنا يوتر فعل مضارع مسبوق بلام الأمر فيفيد الوجوب أه بالنسبة لما يستجمر به الأمر فيه واسع. أي شيء طاهر يجوز الاستجمار به. ألا أنه يستثنى من ذلك ما الروس جميل ويستثنى من ذلك العظام لا يجوز للإنسان أن يستجمر بها الروث لأنه النبي صلى الله عليه وسلم قال عنها ركس - [00:08:45](#)

وفي حديث ابن مسعود والعظام لأن الطعام وزاد أخوانا من الجن ويؤخذ منها أيضا أه منع أه الاستجمار أه الأطعمة التي يأكلها الناس وهكذا ما فيه ذكر لله عز وجل أو كتب محترمة أو نحو ذلك كل - [00:09:12](#)  
هذا لا يجوز للإنسان أن يستجمر به. نعم. نعود لمسألة الاستجمار نقول أه أنه يجوز الاستعاضة أه مثل الأحجار يعني بالأشياء الحديثة مثل المناديل أو المنظفات الحديثة أو كذا. ما ما في بأس ما في بأس. مناديل ورقية - [00:09:33](#)  
أو غيرها جائز هذا تكن مقامها على الصحيح خلافا للظاهرية نعم. جميل. أه بالنسبة حفظكم الله أه خروج الريح هل يستنجى من خروج الريح ناقض من نواقض الوضوء لكنه لا يحتاج إلى الاستنجاء - [00:09:53](#)

ومثله أيضا الاستيقاظ من النوم. نعم النوم ناقض من نواقض الوضوء لكن لا يلزم له استنجاء ولا استجمار وكذلك خروج الريح فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ - [00:10:10](#)  
قالوا ما الحدث؟ قال فسأه أو ضراط. روي مرفوعا وموقوفا على أبي هريرة وهنا من وجد منه الريح لم يجب عليه النبي صلى الله عليه وسلم إلا الوضوء. ولم يجب عليه الاستنجاء أو الاستجمار - [00:10:28](#)  
وهكذا أيضا المستيقظ من أه النوم لا يجب عليه الاستنجاء والاستجمار إلا أن أه يبول أو أه يكون منه نعم الاستجمار بعد الوضوء أو التيمم الاستجمار لابد أن يكون قبل الوضوء وقبل التيمم - [00:10:44](#)

لأنه في الاستجمار أه قد يمسه ذكره وبالتالي ينتقض وضوءه فلذلك لابد أن يسبق الوضوء لابد أن يسبقه الاستنجاء والاستجمار. لا يصح أن يتوضأ ثم يستجمر بعد ذلك كما هو آآ مذهب الجمهور - [00:11:03](#)

اقتطائي فهجاسوا لكن قول غريب وقولا فيه بعد وقول يؤدي الى انتقاظ الوضوء. نعم آآ هنا مسألة يا شيخ آآ وهي يشكل على بعض النساء وكثير من النساء الان من اغلب فيهم آآ بالنسبة للنساء نجاسة الطفل - [00:11:22](#)

عند توظيفته وتطهيره. نعم هذي هذي المسألة من مسائل نواقض الوضوء. نعم لها باب مستقل والصواب من اقوال اهل العلم ان المرأة اذا مست ذكر ولدها انه ينتقض وضوءه وضوءها به وسيأتي ان شاء الله في باب نواقض الوضوء - [00:11:43](#)

اه لو كانت حفظكم الله نجاسة خارجة من غير السبيلين. كيف يكون التعامل اه النجاسة خارجة من غير السبيلين مثل الدم ومثل ما لو انفتح في بطنه فخرج آآ غائط فهذه لابد من غسلها بالماء - [00:12:04](#)

لا يكفي فيها الاستجمار لابد من غسلها بالماء لان الاصل في تنظيف النجاسات ان يكون بالماء هذا في ذهب وتقدم معنا ان هناك قولاً اخر بانه يحصل التطهير باي شيء. بزواله لكن الغالب ان غير الماء - [00:12:24](#)

يبقي اثره ولذلك لابد من غسله بالماء. نعم تمام آآ هنا مسائل تبقت معنا في باب النجاسة في باب في باب في باب ازالة النجاسة. في باب الاستنجال نعم. نعم. في باب الاستنجاء - [00:12:44](#)

اه نحن طبعاً ذكرنا المكان الرخو انه يعني يستحب ان يبول في مكان رخوص ارتداد البول؟ هذا يعني يشرع للانسان ان يفعل جميع الاسباب التي تؤدي الى عدم تنجيس ثيابه - [00:12:59](#)

التي تؤدي الى عدم تنجيس ثيابه يختار المكان الذي لا يرد رذاذ البول اليه. وكذلك اذا كان هناك يعني بعض اماكن قضاء الحاجة الوقافية في بعض الحمامات العامة هذه في كثير منها لا يؤمن - [00:13:17](#)

الرذاذ الى الثياب ولا يتمكن الانسان فيها من استنجاء ولا استجمار. ولذلك فان الاولى بالانسان ان يتركها آآ واذا جزم بانه سيعود شيء من الرذاذ حرم عليه ان يقضي حاجته في هذا المكان. نعم - [00:13:40](#)

اه بالنسبة البول او قضاء الحاجة في الشق الشق المراد به آآ ان يكون هناك آآ محل في في الارض او نحوه مشقوق. والفقهاء يكرهونها هذا يقولون بانه مأوى الجن ويخشون على من بال فيه ويذكرون حادثة لسعد بن عباد انه - [00:13:57](#)

قبال في شق فكان ذلك سبباً لموته. ويذكرون انه قد قيلت ابيات نحن قتلنا سعد بن عباد الى اخر الابيات لكن آآ القاعدة في هذا انه لا يجوز للانسان ان يبول في مكان يؤدي الى تنجيس - [00:14:25](#)

ذلك المكان الذي يحتاج اليه وكذلك لا يجوز للانسان ان يؤذي غيره بحاجته التي يقضيها وبأي نوع من انواع الايذاء فاذا كان هناك مواطن آآ يظن انها مواطن للجن فحين اذ يجتنب الانسان اذا اخوانه - [00:14:45](#)

من الجن نعم. جميل. الافضل في الانسان حينما ينزل لقضاء حاجته الافضل ان يسدل عليه ثوبه من اجل ان يستتر بثوبه ويستتر عن اعين الناس الاستتار كما تقدم انه مشروع. نعم - [00:15:05](#)

مشروع والاستتار اما بدخول الانسان في خلاء واذا كان في برية فانه لا يرفع آآ ثوبه الا اذا قارب الارض لئلا تشاهد عورته وآآ اه قد يختلف هذا من مكان الى مكان وبسبب انواع اللباس. نعم. فان اللبسة مختلفة ما بين بلد واخر - [00:15:18](#)

قل لكن القاعدة مشروعية الاستتار عند قضاء الحاجة لان لا تراء عورة الانسان. نعم. لانه يحصل حقيقة الان يا شيخ في بعض الطرقات طرق المارة في السفر اه تجد يعني عائلة مثلاً موقفة على قارعة الطريق من اجل قضاء الحاجة سواء المرأة او رجل او كذا - [00:15:42](#)

فيحصل احياناً تكشف يعني اذا وقف الانسان وهو عاري من اجل بعد قضاء حاجته وكذا يعني من مر على الطريق قد يرى يعني نقول في مثل هذا ان الاولى احسن - [00:16:00](#)

ارتياح اماكن قضاء الحاجة في المحطات او في المساجد او نحوها لعدد من الاسباب الاول انه استر والثاني توفر الماء فالنظافة امكن. والثالث عدم ايذاء آآ الآخرين بوجود آآ الحاجة التي قضيت على جوانب اه الطريق فيحصل بذلك نوع ايذاء. المقصود ان الانسان كونه يقف في محطة بنزين او - [00:16:11](#)

عند مسجد او نحو ذلك من المواطن العامة اولى واحسن. نعم اه نحن ذكرنا اه البول وهو واقف ليسان وهو واقف عرجنا على هذه

المسألة. تكلمنا عنها في موضوع. اه طيب هل نقول ان نقيده بالحاجة؟ نقول اذا كان محتاجا. الاصل بول واقفا جائز - [00:16:41](#) ولا يقيد بحاجة لان ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم بال واقفا الا اذا كان لا يأمن على نفسه من رجوع رذاذ البول عليه اذا كان لا يأمن فحينئذ يحرم ما يجوز له - [00:17:02](#)

الغالب دورة المياه وكذا تكون الاماكن الصلبة يعني المراح يظل معدوك هذا لقضاء الحاجة تكون صلبة فقد يرتد شيئا مثلا من اذا كان لا يأمن فكما تقدم ما عاد يجوز له. لو ثبت يا شيخ طبيا انه مضر او كذا - [00:17:18](#)

يعني البلوغ او انه لا يخرج يعني كل البول يبقى شيء ثم يخرج على الثياب او كذا قد يتضرر يعني. الاصل اننا نأخذ الاحكام الشرعية من الكتاب والسنة والنبي صلى الله عليه وسلم ثبت انه بال قائما. كما في حديث حذيفة - [00:17:32](#)

ومن هنا فلا نعارض ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم بقول احد من الناس ولا بشهادة اطباء ولا بغيرهم لا نعارض ما يجوز لنا. نعم. اللي بعضهم يحدث الحاجة يقول النبي صلى الله عليه وسلم كان محتاجا لما فعل مثلا ذلك - [00:17:53](#)

فبدون الحاجة يعني قد يترك يعني. العصر ان ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم يدل على الجواز. اللهم صلي نعم الحديث الذي ورد فيه ان ذلك كان لجرح كان في النبي صلى الله عليه وسلم هذا حديث ضعيف. حديث ضعيف الاسناد ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال - [00:18:08](#)

ببزر فيه لا هذا ضعيف وبالتالي الاصل العموم نعم اه هنا مسألة يا شيخ حقيقة يعني آآ فيها مبالغة اه عند بعض الناس انت تعرضت يا شيخ لقضية نكر الذكر مسح الذكر يعني بعد الوضوء وكذا - [00:18:27](#)

يعني بعضهم يبالغ حقيقة في تطهير الذكر بعضهم يعني يقفز مثلا من مكان عالي من اجل لو سقط شيء يطهره او يعني يقف طويلا من اجل انه ينثر ذكره او يمسه يعني يمسه ذكره او كذا كلها من اجل احتياطا حتى لا ينزل شيء على الثياب. هذا حرام - [00:18:46](#)

يعني هذا من اتباع الشياطين وان هذا من وساوس الشياطين وخير الهدي هدي النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يقتصر على الاستجمار يأخذ ثلاثة احجار فيمسح بها رأس ذكره - [00:19:05](#)

هذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم من قال بانه سيأتي بشيء وبشرع احسن من هدي النبي صلى الله عليه وسلم فانه يخشى على معتقده. وحينئذ هذا الفعل حرام ولا يجوز - [00:19:20](#)

ولا يجوز للانسان ان يلتفت الى مثل هذه الوسواس انت ما تنظفت تنظفا جيدا انت ما استنجيت انت ما استجمرت كل هذا من وساوس الشيطان ويحرم على الانسان ان يستجيب لهذه الوسواس. اللي يفعل هذا الفعل اثم. عليه التوبة الى الله منه. الله اكبر. لانه سبيل يعني الوقوع - [00:19:31](#)

هو بنفسه. نعم. معصية. هم هو بنفسه هذا الفعل معصية واثم وبالتالي ما يجوز للانسان ان يقدم عليه يكتفي بما ورد الشرع الزيادة على الشرع والتقول على الشرع ونسبة اشيء الى الشرع ليست منه هذه كبائر من كبائر الذنوب - [00:19:51](#)

وهذه الافعال معصية وطاعة للشيطان. ولا يجوز للانسان ان يفعلها نعم اذا لا يبالغ الانسان يعني في استنجائه واستجماره او في هدي النبي صلى الله عليه وسلم اكمل الهدي اكمل الهدي نعم هنا مسألة وهي - [00:20:12](#)

ان في الاستجمار الصواب انه لابد من ثلاثة احجار فاكثر للحديث فليوتر جمهور اهل العلم يقولون يكفيه حجرا واحدا اذا كان منقيا ما دام ورد الحديث كما هو فحينئذ يلزم الثلاث كما هو مذهب احمد والشافعي وجماعة. ادنى الكمال. نعم. هنا مسألة ايضا متعلقة بهذا وهي اذا - [00:20:28](#)

كان هناك حجر كبير مم وله ثلاث شعب هل يكفي؟ جميل. يقول الصواب انه يكفي لان كل شعبة بمثابة الحجر المستقل. يستعمل على الثلاث شعب؟ نعم كل شعبة لوحدها. فيكون بمثابة ثلاثة - [00:20:50](#)

جميل حينما يتطهر الانسان بعد قضاء حاجته ثم يرجع ثيابه ثم يذهب قد وهو خارج الى الصلاة مثلا يشعر بقطرات نزلت منه او شيء او كذا هذه ايضا من الوسواس هذه ايضا من الوسواس اذا استنجى الانسان فلا يلتفت بعد ذلك الاستنجاء يقطع - [00:21:02](#)

خروج الخارج. واذا كانت الوسواس ترد عليه فانه يقوم برش سراويله بماء. جميل. ليقطع هذا الوسواس ولا يلتفت الى الوسواس.

الشیطان يريد ان يحزن الناس في صلواتهم من خلال ايجاد هذه الوسوس في قلوبهم. من اجل الا ينعموا بالصلاة وان لا يهدأ بالهم في الصلاة. وان تشتغل - [00:21:23](#)

عن مناجاة الله عز وجل ومخاطبته سبحانه وعرض حوائجهم عليه والتفكر في انواع الذكر بهذه الوسوس ولذلك على العبد الا يلتفت اليها. ومثله الوسوس في الصلاة. ما يجوز العبد يكرر الصلاة اكثر من مرة - [00:21:47](#)

هذا حرام ومعصية يخشى على دين الانسان منه والشیطان في الوسوس يدرج العبد يدرج العبد يأتي به اول شيء في الطهارة يوسوس له في الطهارة ثم في الصلاة ثم بعد ذلك في الصيام ثم في حياته الزوجية ثم - [00:22:04](#)  
اسوس له في باب المعتقد ثم يكون ذلك سببا من اسباب خروجه عن دين الاسلام والعياذ بالله نعم اه حفظكم الله ما يحصل من بعض الناس بعد قضاء الحاجة من اطالة المكث - [00:22:20](#)

في اماكن الخلاء ودورات المياه يعني يحصل بعض الناس انه يعني يطيل المكوث حقيقة بعد قضاء الحاجة وكذا بوجهك يا شيخ. توجيهين هذا الفعل ايضا ما يصلح. يعني دورات المياه مأوى الشياطين - [00:22:34](#)  
تمنع الانسان من ذكر الله عز وجل وحينئذ فخروجه ودورات المياه لقضاء الحاجة كي اذا فرغ من حاجته خرج. وليتمكن من ذكر الله ومن قضاء حوائجه وعمل اعماله الاخرى. واداء الواجبات المناطة - [00:22:52](#)

وهكم وبقائه وطول مكته في دورات المياه هذا ليس من العقل في شيء زيادة على انه مخالف للهي النبوي فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يمكث في دورات المياه. بعض الفقهاء يذكرون اثارا طبية - [00:23:09](#)  
لا تنتج عن البقاء في دورات المياه انها تحدث بعض الامراض ونحو ذلك ومثل هذا يرجع فيه الى اهل الاختصاص. نعم يا شيخ بعض الناس يعاني حقيقة من آآ اسقام آآ في بطنه - [00:23:26](#)

وداخلته مما يؤدي الى بانه بعد قضاء الحاجة يلحق بذلك يعني يجد صعوبة في قضاء الحاجة فيلحق بذلك احيانا شيء من الدم او كذا كيف يمكن تطهيره يا شيخ مع ان بعضهم يعني يشق التحرز منه. ايه. ان كان خروج الدم من السبيلين بمثابة خروج البول والغائط - [00:23:43](#)

ونجس ويلزم تطهيره ويكفي فيه ويكفي فيه غسله بالماء الاستنجاء وهل يكفي فيه الاستجمار موطن خلافا بين الفقهاء؟ واذا كان هذا خروجه دائما وآآ مثل اللي فيه ناس سور او بواسير يخرج منه دائما فهذا ممن حدثه دائم فهذا ممن حدثه دائم - [00:24:03](#)  
وبالتالي فانه آآ يشرع له ان يتوضأ لوقت كل صلاة ويشرع له ايضا ان آآ يتحفظ من هذا الخارج لان لا يصيب بقية آآ ثيابه نعم اه هنا مسألة يا شيخ في باب الاستنجاء - [00:24:28](#)

اذا قضى حاجته في مكان هل يستحب له ان ينتقل الى مكان اخر من اجل ان نعم الفقهاء يقولون بان من قضى حاجته في مكان استحب له ان يستنجي في مكان اخر - [00:24:48](#)  
ويستدلون على هذا بما ورد في حديث ابن مسعود. نعم. فان النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته في مكان ثم جاءه ابن مسعود بحجرين وروثة ليستنجي بهما هذا بعد ان انتقل - [00:25:01](#)

بعد ان انتقل ومن هنا فانه يستحب ان يكون استجمار الانسان في مكان اخر عند الفقهاء. وبعض اهل العلم يقول ان انتقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس على طريقة العبادة وانما انتقل عادة - [00:25:16](#)  
ومن هنا فالامر في هذا واسع انتقل ولم ولم يكن ذلك سببا لحدوث تلوث ولا انتقال بوله فحينئذ فانه اه لا بأس ان ينتقل واما اذا كان لا يؤمن عند انتقال البول عند انتقال الانسان من مكان بوله الى مكان اخر من انتشار البول - [00:25:32](#)

في ثيابه ونحو ذلك فحينئذ يغسل ذكره ويستنجي في مكان قضاء الحاجة ولا حرج عليه. خصوصا في وقتنا هذا الذي اصبح الناس يقضون حوائجهم في الكنف في الحمامات اه وبالتالي فان وظوء فان استجمار الانسان واستنجاءه في نفس المكان لا يؤثر عليه ولا يؤدي الى - [00:25:52](#)

آآ تأثره بالبول الموجود في الارض او الغائط الذي خرج منه ومنه نفى الامر في هذا واسع. نعم بعض الناس يسأل المتغربين مثلا في



بعض البلاد الكافرة يقول لا نجد حقيقة دورات مياه يعني مهينة كالمسلمين من ماء وكذا - [00:26:17](#)

يعني قد ما يكون في يعني الحمام كاملا او الخلاء الا مناديل فقط يعني ينظف بها. ايه كما تقدم ان الاستنجاء ان الاستجمار يكفي

ذكرنا انه آآ ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه استكفى اكتفى بالاستجمار في مواطن عديدة - [00:26:37](#)

نعم وكذلك صحابته اكتفوا بالاستجمار. يقول يكفي ان يتمسح بهذه يتمسح بالمناديل ويكفيه. لكن لابد من ثلاثة مناديل لابد من ثلاثة مناديل. نعم. لكن هل يقاس المنديل الحجر لانه قد يكون الحجر اغلظ من المنديل يعني في التنظيف. فيكتفى بثلاثة احجار مثلا -

[00:26:55](#)

غير ان المنديل يعني قد لا يكفي احيانا بخفته ورقته. الله يسلمك النظافة بالمناديل اكثر من النظافة بالحجر. لان المناديل تسحب الرطوبات والمناديل اه يعني تنظيفها اشمل واعم خلاف الحجر الذي لا يتمكن الانسان من طيه ولا يتمكن الانسان من اه ولا يسحب

السوائل الموجودة حول الذكر - [00:27:14](#)

التالي فهي من باب اولى ان تعامل بمعاملة الحجر. نعم بالنسبة احيانا في دورة المياه قد يعني آآ يغلب على الانسان طبعاً اماكن الخلق قد يكون فيها اه شيء من الشياطين او كذا فاذا اتى مثلا داخل دورة المياه اراد ان يستعمل مثلا صنوبر ماء مثلا يفتح الحار او

كذا وخشي - [00:27:41](#)

آآ يعني آآ وجود شيء من الشياطين وكذا. هل يسمي داخل دورة المياه مثلاً؟ آآ داخل دورات المياه الاظهر من اقوال اهل العلم انه لا

حرج من التسمية فيها. نعم - [00:28:04](#)

سواء كان تسمية للوضوء او تسمية لغيره من الامور التي تشرع لها التسمية لانه لم يثبت النهي عن ذكر الله في الخلاء بعض اهل العلم

آآ كرهها لورود الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قام بقلب خاتمه ليكون اسم الله - [00:28:16](#)

داخل كفه. لكن هذا الحديث رواه الترمذي باسناد ضعيف لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وبالتالي فان الاصل جواز التسمية

داخل الحمام ولا حرج فيه لو توضع الانسان داخل الحمام فيجوز له ان يسمي قبل وضوءه ولا حرج عليه فيه. نعم - [00:28:38](#)

ردبت مع المؤذن دورة المياه التردد مع المؤذن الفقهاء يقولون ان كان حال قضاء الحاجة فانه يردد بقلبه بدون ان يتلفظ بلسانه و

بالحالة التي ليس على وقت قضاء الحاجة فانه يردد بلسانه - [00:28:56](#)

هذا كلام الفقهاء ويحتاج الى نظر والى مراجعة وليس لدي فيها بحث متكامل وبالتالي انا انقل لك كلام الفقهاء وان كان يعني انا في

النظر الاول لا ارى مانعا من ان يردد وهو على محل قضاء الحاجة. نعم. لعدم ثبوت النهي عن ذكر الله في هذا - [00:29:20](#)

موطن نعم جميل بالنسبة يا شيخ بعض الناس يشكل عليه عندما يدخل دورة المياه آآ بقاء مثلا آآ الجوال بقاء الجوال فيه يعني هنا

فيه قرآن فيه مصحف كامل به القرآن كامل مثلا او في آيات من الذكر او لفظ الجلالة او كذا او يكون على الشاشة كذلك - [00:29:42](#)

لا يجوز اه الدخول بالمصحف في دورات المياه وذلك لان الله جل وعلا جعل القرآن عظيماً. من تعظيمه عدم الدخول به بدورات

المياه واما بالنسبة الجوال المحتوية على آيات القرآن فان كانت آيات القرآن قد فتحت شاشة الجوال عليها فانه لا يدخل به في -

[00:30:03](#)

دورات المياه وانما تغلق الشاشة وبعد ذلك لا حرج وهذا بمثابة قلب المؤمن الحافظ لكتاب الله ويدخل دورة المياه لكنه لا اه يقرأ في

اثناء دخوله لدورة اه المياه وبالتالي لا حرج من الدخول بالجوال في دورات المياه ولو كان في حافظة الجوال آيات القرآن. نعم. وكذا

الاوراق المكتوب فيها ذكر الله جل وعلا - [00:30:29](#)

علاء الحكام. من الاوراق التي فيها ذكر الله. اه ان كانت آيات قرآنية فيحرم الدخول بها في الحمام. واما ان كان بذكر الله من غير

آيات قرآنية فانه مكروه يستحب للانسان ان لا يدخل بها الحمام لكن لو دخل بها فانه لا يأثم بذلك - [00:30:54](#)

هكذا يقرر الفقهاء لورد الحديث الذي ذكرت قبل قليل عن آآ خاتم النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه كان آآ يقلب وهو عند دخوله

للخلاء والحديث في الترمذي لكن في اسناده ضعف. ومن هنا فلا حرج لكن لا يوجد حاجة - [00:31:14](#)

لادخال هذه الاوراق التي فيها ذكر الله اذا احتاج الانسان اليها سخطها ووضعها في جيبه. واما ان يفتحها وقت دخوله لدورة المياه فلا

حاجة لذلك اه قد ينسى الانسان احيانا مثلا يدخل بالمصحف وما يتذكر الا حال قضاء الحاجة يتذكر المصحف في جيبه - [00:31:32](#)  
يبادر الى اخراجه بالطريقة التي لا تجعل الخارج ينتشر في لباسه. نعم جميل السؤال الاخير يا شيخ في باب الاستنجاء اقول بعض  
بعض الناس اه تجد في جواله نغمات مثلا على الاذان او على القرآن - [00:31:54](#)

فترن احيانا داخل حتى دورات المياه اولا يحرم جعل نغمات الجوال ايات قرآنية لان القرآن اعظم واجل من ان يستخدم في غير ما  
وضع له وبالتالي هذا مخالف ولانه قد يؤدي الى قطع الاية في منتصفها ويؤدي الى عدم تمام المعنى ونحو ذلك. جميل. ولذلك لا  
يجوز وضعها كنغمات في - [00:32:13](#)

اه الجوال واما بالنسبة لايات واما بالنسبة الاذان فلا حرج على الانسان ان يضع نغمة ولا اذانا حينئذ لا يلحقه حرج في في اه ظهور  
صوت الاذان معه واثناء قضاء اه الحاجة وان كان الاولى انا ارجح ان يوضع في نغمة الجوال نداء - [00:32:40](#)  
فلان فلان نحو هذا نعم. نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للخير وان يجعلنا واياكم من الهداة المهتدين. هذا والله اعلم وصلى  
الله على نبينا محمد. بهذا نصل واياكم - [00:33:07](#)

ثم الى ختام باب الاستنجاء في كتاب الطهارة واستعرضنا فيه اغلب المسائل وابرزها واهمها مع فضيلة الشيخ سعد بن ناصر الشثري  
فشكرا له على ما قدم وشكرا له على طرحه المتميز وشكرا لكم متابعينا في كل مكان - [00:33:20](#)  
على حسن انصاتكم واستماعكم ونسأل الله ان يجعلنا جميعا ممن يستمع القول فيتبعوا احسنه ويرزقنا واياكم العلم النافع والعمل  
الصالح ثم نصلي في ختام هذه الحلقة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى اله ومن سار على نهجه واقتفى اثره الى يوم الدين -  
[00:33:37](#)

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما اولوا الباب - [00:33:54](#)